الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والأربعون

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة
الجلسة ٤١
المعقودة يوم الأربعاء
١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

JAN 1991

محضر موجز للجلسة الحادية والاربعين

الرئيس : السيد كومبس (نيوزيلندا)
(نائب الرئيس)

المحتويات

البند ٨٩ من جدول الاعمال : التنفيذ الفعال لصكوك الامم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان والاداء الفعال للهيئات المنشأة عملا بهذه الصكوك (تابع)

البند ٩٣ من جدول الاعمال : حقوق الإنسان والتطورات العلمية والتكنولوجية (تابع)

البند ٩٧ من جدول الاعمال : تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل (تابع)

البند ١٠٥ من جدول الاعمال : العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان (تابع)

البند ١٠٦ من جدول الاعمال : القضاء على جميع أشكال التعصب الديني (تابع)

البند ١٠٩ من جدول الاعمال : التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاانسانية أو المهينة (تابع)

البند ١١٠ من جدول الاعمال : زيادة فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزيهة (تابع)

../..

Distr. GENERAL
A/C.3/45/SR.41
26 December 1990
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيّلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها الى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

90-57112 ١٦٨٣ث(٩٠)

نظرا لغياب الرئيس ، تولى الرئاسة السيد
كومبس (نيوزيلندا) نائب الرئيس

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٢٥

البند ٨٩ من جدول الأعمال : التنفيذ الفعال لصكوك الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان والأداء الفعال للهيئات المنشأة عملا بهذه الصكوك (تابع) (A/45/3 ، الفصل الخامس ، الفرع ألف ، A/45/707 ، A/45/636 ، A/45/205 ، A/45/207 ، A/45/216 ، A/45/222 ، A/45/227 ، A/45/230 ، A/45/264 ، A/45/265 ، A/45/266 ، A/45/267 ، A/45/269 ، A/45/270 ، A/45/272 ، A/45/280 ، A/45/668 ، المرفق)

البند ٩٣ من جدول الأعمال : حقوق الإنسان والتطورات العلمية والتكنولوجية (تابع) (A/45/3 ، الفصل الخامس ، الفرع ألف ، A/45/580)

البند ٩٧ من جدول الأعمال : تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل (تابع) (A/45/473 ، A/45/202 ، A/45/222 ، A/45/265 ، A/45/269)

البند ١٠٥ من جدول الأعمال : العهدان الدوليان الخامسان بحقوق الإنسان (تابع) (A/45/3 ، الفصل الخامس ، الفرع ألف ، A/45/40 ، A/45/403 ، A/45/174 ، A/45/178 ، A/45/597 ، A/45/598 ، A/45/657 ، A/1990/23)

البند ١٠٦ من جدول الأعمال : القضاء على جميع أشكال التعصب الديني (تابع) (A/45/205 ، A/45/222 ، A/45/225 ، A/45/265 ، A/45/270)

البند ١٠٩ من جدول الأعمال : التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (تابع) (A/45/44 و Corr.1 ، A/45/615 ، A/45/405 ، A/45/633 ، A/45/189 ، A/45/205 ، A/45/207 ، A/45/216 ، A/45/225 ، A/45/227 ، A/45/230 ، A/45/254 ، A/45/264 ، A/45/266 ، A/45/280)

البند ١١٠ من جدول الأعمال : زيادة فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزيهة (تابع) (A/45/202 ، A/45/203 ، A/45/205 ، A/45/207 ، A/45/225 ، A/45/227 ، A/45/230 ، A/45/254 ، A/45/264 ، A/45/265 ، A/45/266 ، A/45/267 ، A/45/269 ، A/45/270 ، A/45/272 ، A/45/280 ، A/45/626)

١ - السيد أوردونيز (الفلبين) : قال إن وفده يتفق في الرأي مع مدير فرع تنفيذ الصكوك والاجراءات الدولية التابع لمركز حقوق الإنسان بأن الاجراءات المستخدمة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان لها أهمية قصوى . كما أنه يوافق على البيان الذي ورد في تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة ومفاده أن التغييرات الثورية الأخيرة في أوروبا الشرقية والوسطى كانت بمثابة تعبير قوي عن مبادئ تقرير مصير الشعوب واحترام حقوق الإنسان التي أصبحت موضوعا يحظى بأهمية غالبة في المحادثة الدولية . ويتحمل أعضاء اللجنة الثالثة مسؤولية خاصة في المساعدة على ضمان أن تسفر رياح التغيير عن أكثر من مجرد الكلمات المنقحة وأن تساعد مداولاتها على إبقاء الأمم المتحدة متمشية مع التطورات السائدة في العالم الحقيقي .

٢ - وأضاف قائلا إن الفلبين بوصفها دولة طرف في ٤٣ صكا من صكوك حقوق الإنسان والصكوك المتصلة بحقوق الإنسان ، ملتزمة بايجاد طرق ووسائل مبتكرة لتحقيق التنفيذ الفعال لصكوك الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان . وقد صدّقت على الصكوك المعنية واتخذت اجراءات مناسبة لتنفيذ مختلف أحكامها . ومع ذلك فإنه لم يكن بامكانها في الماضي أن تقدم تقارير عن التقدم المحرز فيما يتعلق بهذه التدابير نظرا لافتقارها للآلية المناسبة لتلبية التزاماتها بتقديم التقارير بفعالية . وقد خفّف إنشاء المؤسسة الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في عام ١٩٨٧ من هذه الصعوبة . وعلاوة على ذلك ، أنشئت وحدة في وزارة الشؤون الخارجية لتنسيق إعداد جميع التقارير الفلبينية التي تقدم الى هيئات معاهدات الأمم المتحدة .

٣ - ومضى قائلا إن مهمة إعداد التقارير قد تيسرت أيضا نتيجة للمساعدة التقنية المقدمة من الخدمات الاستشارية التابعة للأمم المتحدة وبرنامج المساعدة التقنية في ميدان حقوق الإنسان . وأشار الى أن وفده يرغب في أن يكرر القول بضرورة قيام مركز حقوق الإنسان بإقامة دورات تدريبية دورية أو بعقد حلقات عمل تكرس لإعداد وتقديم التقارير ، وأنه يعرب عن ارتياحه لاكتمال الكتيب عن إعداد التقارير . ويأمل وفده في أن يطبع الكتيب في وقت قريب وأن ينشر على نطاق واسع . وأعرب كذلك عن ارتياح وفده لكون هيئات المعاهدات قد بدأت في التفاعل بشكل أكثر فعالية وأعرب عن اعتقاده بأنه ينبغي تشجيع إقامة حوار صادق وصريح وبنّاء بين هذه الهيئات والدول الأطراف في المعاهدات . ويعترف وفده أيضا بالدور الذي تؤديه المنظمات غير الحكومية في تقديم معلومات أساسية الى كل عضو على حدة في هيئات المعاهدات عند النظر في تقارير الدول الأطراف ، ويعتقد وفده أن هذه المنظمات غير الحكومية ينبغي أن تشجع على تزويد الحكومات بنفس المعلومات . كما أن وفده مقتنع بضرورة تدعيم مركز حقوق الإنسان عن طريق تزويده بالموارد التي يحتاجها .

(السيد أوردونيز ، الفلبين)

٤ - وأشار فيما يتعلق بالبند ٩٧ من جدول الاعمال الى أن رئيسة الفلبين قد أكدت في بيانها أمام مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل على أهمية اتفاقية حقوق الطفل . وأعرب عن ارتياح وفده لانه سيجري إنشاء اللجنة المعنية بحقوق الطفل خلال الستة أشهر القادمة . وإن الفلبين قد وقّعت على الاتفاقية وأقرتها . وشُنت في مانيلا في أيار/مايو ١٩٩٠ حملة إعلامية عن حقوق الطفل تحت رعاية اليونيسيف وادارة شؤون الإعلام في الأمم المتحدة . كما شكلت حقوق الطفل موضوعا لمعرض فني أقيم في نيسان/ابريل ١٩٩٠ استقبل استقبالا جيدا وجرت تغطيته في وسائل النشر تغطية جيدة كما عقد مجلس الفلبين لرفاه الاطفال حلقة عمل وطنية للمشاورات عن تنفيذ الاتفاقية حضرها ١٢٠ من كبار المسؤولين الحكوميين وممثلي المنظمات غير الحكومية .

٥ - وعلّق على البند ١٠٥ من جدول الاعمال ، فقال إن وفده يرغب في أن يكرر نداءه لجميع الدول التي لم تصبح أطرافا بعد في العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان بأن تنظر في التصديق عليهما والانضمام اليهما . ويرحب باعتماد البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية .

٦ - وفيما يتعلق بالبند ١٠٩ من جدول الاعمال ، قال إن الفلبين ترى أن التعذيب والمعاملة اللاإنسانية للأطفال في المعتقلات في جنوب افريقيا غير مقبولة البتة وترى أنه لا ينبغي للمجتمع الدولي أن يهدأ الى أن يتم القضاء على هذه الممارسات البغيضة التي ليس لها مكان في أي مجتمع . ولنفس السبب فإنها تنظر بقلق بالغ للممارسات اللاإنسانية التي قيل إن قوات الاحتلال العراقية ترتكبها في أرض الكويت . وترحب الفلبين بتنسيق الانشطة بين لجنة مناهضة التعذيب والمقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان بشأن المسائل المتصلة بالتعذيب . وتصر حكومته على منع تكرار التعذيب في الفلبين وقد أنشأت آليات لبلوغ هذه الغاية . وفي هذا الصدد ، قال إن المقرر الخاص المعني بالمسائل المتصلة بالتعذيب قد زار الفلبين في الشهر السابق من أجل تشجيع تدعيم هذه الاليات وأنهم يترقبون تقريره بحماس .

٧ - السيدة كارمشاريا (نيبال) : تكلمت عن البند ٩٧ من جدول الاعمال ، فقالت إنه حيث أن الاطفال يشكلون موارد نفيسة يعتمد عليها رفاه عالم الغد وسلمه الى حد كبير ، فعلى الدول التزام خلقي لضمان عيشهم ونمائهم العقلي والنفسي . وقالت إن الادراك المتزايد لكون رفاه الاطفال قضية من قضايا حقوق الإنسان يوجب النظر في احتياجاتهم لانهم ، مع الاسف ، أول من يقع فريسة لويلات الفقر والجوع والجهل والحرب .

(السيدة كارمشاريا ، نيبال)

٨ - ومضت قائلة إن لاستمرار الفقر والامية وانخفاض مستوى التنمية الاقتصادية أثرا عميقا وموهنا على بقاء الاطفال ونمائهم في نيبال حيث يعد معدل وفيات الرضع ومعدل وفيات الاطفال دون سن الخامسة من بين أعلى هذه المعدلات في العالم . وعلاوة على ذلك فإن نحو ٧٠ في المائة من الاطفال النيباليين دون سن الخامسة يعانون من سوء التغذية . كما تعاني نحو ٥٠ في المائة من النساء في سن الحمل من فقر دم ناجم عن سوء التغذية . ويبلغ معدل الالمام بالقراءة والكتابة عموما ٣٤ في المائة لكن معدل المام النساء بالقراءة والكتابة يبلغ ١٨ في المائة فقط . وأظهر احصاء السكان لعام ١٩٨١ أن نحو ٥٧ في المائة من الاطفال في فئة العمر التي تتراوح بين ١٠ و ١٤ عاما ناشطون اقتصاديا . كما بدأ الاطفال في مناطق حضرية كثيرة من البلد في الوقوع ضحايا لويلات اساءة استخدام المخدرات .

٩ - وأضافت قائلة إنه لم يجر مع الاسف بحث مشكلة رفاه الطفل على سبيل الاولوية حتى تقديم الخطة الخمسية للفترة ١٩٨٥ - ١٩٩٠ ، وذلك يعود أساسا إلى الإهمال من قبل واضعي السياسة واستمرار الجهل واللامبالاة بين أبناء الشعب . وعلى الرغم من أن السياسة الوطنية لنماء الطفل المنصوص عليها بموجب الخطة للفترة ١٩٨٥ - ١٩٩٠ قد تضمنت عددا كبيرا من البرامج القيمة الرامية الى تحسين مركز الاطفال ، فقد كشف تقييم لهذه البرامج أنها لا تفي بالاحتياجات نظرا لنقص الموارد المالية والتقنية . وقدر أن معدل وفيات الاطفال دون سن الخامسة لن يمكن تخفيضه الى معدل يتراوح بين ٥٠ و ٧٠ لكل ٠٠٠ ١ مولود حتى عام ٢٠٥٩ وأن الامر سيحتاج ٦٠ عاما ليصل المستوى الحالي للامية إلى النصف . وأظهرت جودة التعليم وتعليم الفتيات ومشكلة الانقطاع عن الدراسة والفروق بين المناطق الحضرية/الريفية بعض مظاهر التحسن .

١٠ - ومضت قائلة إن حكومة نيبال نظمت في الفترة التي سبقت مباشرة انعقاد مؤتمر القمة من أجل الطفل حلقة دراسية وطنية رفيعة المستوى مدتها يوم واحد لتحديد الاهداف ذات الاولوية بالنسبة للاطفال والتنمية في التسعينات ولإصدار توصيات تتعلق ببلوغ هذه الاهداف عن طريق اتباع إجراءات تتجسد في خطط التنمية الوطنية للتسعينات .

١١ - وأشارت الى أن حكومتها ملتزمة بالنضال من أجل حماية ونماء الاطفال . وقد أعترف بأن النساء والاطفال يشكلون قضايا إنمائية ذات أولوية في التسعينات . ويكفل الدستور الجديد للبلد كفالة تامة الحقوق الاساسية للافراد ومن بينها رفاه

(السيدة كارمشاريا ، نيبال)

الأطفال . وتقوم الحكومة بصياغة استراتيجيات في مجالات التعليم والصحة وتخفيف حدة الفقر ، وسوف يركز الاهتمام أيضا على مشاكل واحتياجات الأطفال المعوقين والمشردين والمعدمين .

١٢ - وأضافت أنه لم يكن من الممكن معالجة مشاكل بهذا الحجم دون تعاون من المجتمع الدولي ودعم منه ولا سيما اليونيسيف التي أسهم برنامجها للتحصين والعلاج بالإماهة الفموية والخدمات الصحية الأولية إسهاما كبيرا في تخفيض معدلات وفيات الرضع والأطفال في نيبال . ولقد كانت المساعدة المقدمة من قبل اليونيسيف في مجالات التغذية والأمن الغذائي وتخفيف حدة الفقر وحالات العجز في الطفولة وتوفير مياه الشرب وتأهيل المعوقين قيمة للغاية مثلها مثل الجهود المشتركة التي بذلتها اليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مجال نماء الطفل .

١٣ - السيد ديكاني (هنغاريا) : قال إن التغيرات التي حدثت مؤخرا في السياسة العالمية تشكل دليلا على أهمية حقوق الانسان في تشكيل مصير العالم . فقد استخدمت المثل العليا للحرية والديمقراطية في اوروبا الوسطى والشرقية كأداة في السعي لإيجاد مجتمع ديمقراطي أصيل يستند الى حكم القانون . وعضوية هنغاريا في مجلس أوروبا دليل على التزامها بهذه المثل العليا . ولقد نجمت التغيرات الهامة التي حدثت في تشريعها الداخلي فيما يتعلق بحقوق الانسان على مدى العام الماضي عن الاعتراف بكون الضمانات القانونية الشاملة لحماية حقوق الانسان تشكل شرطا لا غنى عنه لإقامة ديمقراطية برلمانية متعددة الاحزاب تستند الى حكم القانون .

١٤ - وأضاف قائلا إن عملية التحول السلمي الى الديمقراطية النيابية في هنغاريا انعكس في مجموعة من التغيرات التشريعية من بينها ادخال تعديلات على دستور البلد والقانون الجنائي وقانون الاجراءات الجنائية لتصبح متسقة مع الأحكام ذات الصلة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية . وقد عدّل البرلمان أيضا القانون المتعلق بالصحافة وسنّ قانونا بشأن حرية الضمير والدين وبشأن الحكومة المحلية . وأجريت انتخابات حرة دخلتها أحزاب متعددة في هنغاريا في آذار/مارس ١٩٩٠ وشكلت حكومة إئتلافية جديدة مسؤولة أمام البرلمان .

(السيد ديكاني ، هنغاريا)

١٥ - وأضاف قائلا إن بلدان أوروبا الوسطى تعلمت من التجربة انه ما لم توفر حماية كافية لحقوق الانسان للمجموعات الضعيفة في المجتمع ، فلن تتحقق الديمقراطية . وعلاوة على التساوي في المعاملة أمام القانون ، فإن الاقليات تستحق حماية خاصة لتعويضها عن نواحي النقص العديدة التي تعاني منها وغيرها من المعوقات . ويرجع السبب وراء الصراع العرقي القائم حاليا في العديد من البلدان الى أن الافراد وجاليتهم يرغبون في تنمية هويتهم والحفاظ عليها . وثمة حاجة لإيجاد إطار قانوني مناسب على الصعيدين الوطني والدولي لمعالجة المشاكل التي تواجهها الاقليات الوطنية والعرقية والدينية واللغوية لتزويدها بالحماية القانونية الكافية لحقوقها .

١٦ - ومضى قائلا إن الرصد الدولي لتنفيذ التزامات المعاهدات يشكل تعبيرا عن الاهتمام المشروع من قبل مجتمع الدول . وتعلق حكومته أهمية قصوى على التزام الدول الاطراف في صكوك الامم المتحدة لحقوق الانسان بتلبية متطلبات تقديم التقارير والمواعيد النهائية لتقديمها ودفع اشتراكاتها المالية المحددة في هذه الوثائق وبالتالي تمكين هيئات المعاهدات من أداء وظائفها . ومن الضروري كذلك أن تتناسب موارد الميزانية والموظفين في مركز الامم المتحدة لحقوق الانسان مع الاهمية المولاة لاحترام حقوق الانسان . وفي هذا الصدد فإن التوصيات التي قدمت في الاجتماع الثالث لرؤساء هيئات معاهدات حقوق الإنسان (A/45/636) تستحق عناية دقيقة . وأعرب عن اعتقاد وفده بأن من المهم ضمان أداء جهاز تنفيذ المعاهدة لوظائفه بيسر وأن يكون أيضا قادرا على مواجهة الحالات الجديدة واتباع نهج مبتكرة عند الاقتضاء . وهو لذلك يؤيد اضفاء الطابع المؤسسي في النهاية على اجتماع رؤساء هيئات المعاهدة .

١٧ - وانتقل الى بنود جدول الاعمال الاخرى في المجموعة قيد النظر ، فكرر رفض بلاده الاكيد لاي نوع من أنواع التعصب أو التمييز ومن بينها ما يمارس على أساس الدين أو العقيدة .

١٨ - وأعرب عن اقتناعه بأن الامم المتحدة يمكنها أن تؤدي دورا أكثر أهمية في تعزيز فعالية مبادئ الانتخابات الدورية والعامة عن طريق جهودها لتحقيق السلم والمساعدة الانتخابية التي تقدمها . وأعرب عن استعداد هنغاريا للمساهمة في وضع إطار مناسب لاتخاذ إجراء دولي منسق في هذا الميدان .

١٩ - السيدة حداد (لبنان) : علقت على البند ٩٧ من جدول الاعمال فقالت إن ما ترتب على ما يزيد عن عقد من العنف المسلح في لبنان من آثار على الاطفال هي آثار صاعقة . وقدر تقرير أعد في عام ١٩٨٨ أن ٩٠,٣ في المائة من الاطفال قد تعرضوا لمشاهدة قصف أو قتال وأن ٦٨,٤ في المائة منهم تعرضوا للتشرد و ٥٤,٥ في المائة تعرضوا لفقر حاد و ٥٠,٣ في المائة شهدوا عنفا مثل تخويف شخص وشيق الصلة بهم أو إصابته أو وفاته وأن ٢٦ في المائة من الاطفال قد فقدوا بعضا من ذويهم في القتال وأن ٢١,٣ في المائة قد تفرقوا عن أسرهم . ولاحظ التقرير مع ذلك أن نسبة مئوية ضئيلة للغاية فقط من الاطفال كانت ضحية لاعمال عنف مباشرة مثل الخطف أو الاعتقال أو التعذيب وأن عددا قليلا للغاية من صغار الاطفال اشتركوا بصورة مباشرة في أعمال عسكرية .

٢٠ - ومضت قائلة إن الحرب المزمنة لها تاثير خطير على عدد كبير من العوامل اللازمة لرفاه الاطفال مثل الخدمات العامة وجودة المياه والمدارس ومؤسسات رعاية الطفل . واضطرت المدارس الى إغلاق أبوابها لفترات طويلة واكتظت مؤسسات رعاية الطفل باطفال آباؤهم على قيد الحياة ولكن دون موارد لتنشئتهم . واجتذبت الحرب مزيدا من الاهتمام من جانب وكالات الإغاثة والتنمية الدولية لكن الاحتياجات جاوزت الموارد بكثير . وكانت أكثر المساعدات اطرادا وأفضلها تنظيما هي المساعدات في ميدان الصحة حيث قدمت المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية دعما قيما لانشطة منظمة الامم المتحدة للطفولة التي حظيت جهودها المستمرة لمكافحة وفيات الرضع وإصابتهم بالامراض باقصى تشجيع . وأعربت عن تقدير شعب وأطفال لبنان لليونيسيف وسائر وكالات الامم المتحدة وللمنظمات غير الحكومية المحلية والدولية ودعتها الى تقديم المزيد من دعمها ومساعدتها .

٢١ - وأضافت قائلة أن التطورات الاخيرة في لبنان تشير الى أن السلم قد يكون قريبا . وذلك من شأنه أن يمهد الطريق أمام إعادة بناء الهياكل الوطنية واستعادة الخدمات الاساسية بصفة عامة وتلك التي تفيد الاطفال بصفة خاصة . وقد وقعت لبنان معاهدة حقوق الطفل وسيصوت البرلمان بعد فترة وجيزة على التصديق عليها . وتقترح الحكومة اعتماد خطة عمل لتقديم مساعدة أفضل الى الاطفال في عدد كبير من القطاعات لا سيما الصحة والتعليم مع إيلاء اهتمام خاص للتثقيف المدني الرامي الى غرس مفاهيم المشاركة واحترام الاختلافات ورفض العنف كوسيلة لحل الخلافات . واختتمت كلمتها قائلة إن لبنان سيقدر جميع المساعدات الخارجية الممكنة لإصلاح خدماته من أجل الاطفال حيث أن مستقبل الاطفال يعد مسؤولية دولية فضلا عن كونها مسؤولية وطنية .

٢٢ - السيدة دينه (فييت نام) : قالت إن اتكال الاطفال على الغير وضعفهم قد حظي باعتراف المجتمع الدولي منذ زمن بعيد في إعلان جنيف لحقوق الطفل لعام ١٩٢٤ وفي إعلان حقوق الطفل الذي اعتمدته الجمعية العامة في عام ١٩٨٩ وفي الإعلان العالمي لحقوق الانسان وفي العهدين . ومع ذلك فإنه على الرغم من أن المبادئ المتجسدة في هذه الصكوك قد لعبت جزءا هاما في تعزيز حقوق الطفل فإنها ليست ملزمة قانونيا . ومن ثم نشأت الحاجة الى اتفاقية حقوق الطفل .

٢٣ - ومضت قائلة إن الاتفاقية تشكل الصك القانوني الدولي الاول الذي يعالج حقوق الطفل بصورة شاملة على أساس مبدأ أن من حق الاطفال الحصول على رعاية خاصة وحماية ومساعدة . وهي تحدد المعايير القانونية العالمية لحماية الاطفال ضد الإهمال وإساءة المعاملة والاستغلال وتكفل حقوقهم الاساسية ومن بينها حقهم في البقاء والنماء والمشاركة التامة في المساعي الاجتماعية والتعليمية وغيرها مما يلزم لنموهم الفردي ورفاههم . ويجب على الحكومات أن تبذل حاليا أقصى ما في وسعها لتدمج المعايير القانونية للاتفاقية في قوانينها وسياساتها وممارساتها الوطنية ويجب أن تعد برامج عمل وطنية لتنفيذ التزاماتها بموجب الإعلان العالمي وخطة عمل مؤتمر القمة من أجل الطفل . وهي تتطلع لإنشاء اللجنة المعنية بحقوق الطفل .

٢٤ - ومضت قائلة إنه في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، وبمناسبة السنة الدولية للطفل - السنة الفييتنامية للطفل - أصدرت الحكومة مرسوما حكوميا بشأن حماية ورعاية وتعليم الاطفال ؛ وفي عام ١٩٨٩ أصدر مجلس الوزراء توجيها بتدعيم اللجنة الحكومية للاطفال . وقد وقعت فييت نام بالفعل اتفاقية حقوق الطفل وصدقت عليها دون تحفظ . وترجمت الاتفاقية الى اللغة الفييتنامية حتى قبل أن تعتمدها الجمعية العامة ويجري حاليا نشرها على نطاق واسع على الوكالات الحكومية ووسائط الاعلام والجماهير . وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ قررت الجمعية الوطنية وضع مشروع قانون بشأن حقوق الطفل ليحل محل المرسوم الصادر عن الدولة بشأن حماية ورعاية وتعليم الاطفال وهذا سيشمل عددا من موارد الاتفاقية .

٢٥ - وأضافت قائلة إنه حتى الآن ، لم تتحقق سوى البداية . وستبذل الحكومة الفييتنامية جميع ما في وسعها لتنفيذ الاتفاقية وبلوغ أهداف مؤتمر القمة العالمي ، ولكن مثلها مثل عدد كبير من البلدان النامية الاخرى لا سيما الاقل نموا والاكثر مديونية فإنها ستحتاج الى تعاون دولي ضخم لتمكينها من المشاركة بفعالية في الجهد العالمي .

٣٦ - السيد ألفارو (السلفادور) : علق على البند ١١٠ من جدول الاعمال فقال إن الناس أدركوا على مدى الاعوام أن حرية الاختيار ينبغي ألا تصبح امتيازا من أجل قلة ولكن ينبغي أن تكون حقا للجميع وأن التمتع بالحقوق لا يعتمد على امتلاك الموارد أو الارض . وأشار في هذا الصدد الى التغييرات التي بدأت في عام ١٩٨٩ في عدد كبير من بلدان أوروبا الشرقية حيث جرب الشعب كيف تلبى رغباته لدى اختيار حكومته وتقرير مستقبله عن طريق انتخابات حرة .

٣٧ - ومضى قائلا بيد أن ممارسة التصويت قد تعرضت أحيانا لاعمال عنف وارهاب قد يصعب على الذين لم يمروا مطلقا بمثل هذه الاحوال أن يصدقوها . وقد شهدت السلفادور ستة انتخابات حرة منذ عام ١٩٨٢ مارس الناخبون فيها ، على الرغم من اساءات أعداء الديمقراطية ، حقهم في اختيار حكومتهم . وعلى الرغم من أن السلفادور لا تدعي أن النظام الانتخابي هو نظام مثالي فإنها تتحرك نحو ديمقراطية حقيقية . وقد ساعد وجود مراقبين دوليين في الانتخابات الاخيرة على تحسين العملية الانتخابية التي تعد جزءا أساسيا في تنمية البلد . وقد حضر المراقبون بناء على طلب الحكومة ، ولم يكن وجودهم مفروضا ولا اعتبروا تهديدا للسيادة الوطنية ؛ ومكنوا شعب السلفادور من أن يؤكد من جديد مبدأ الانتخابات الدورية وغير الزائفة .

٣٨ - السيد زواكي (بولندا) : قال إن تعزيز وحماية حقوق الانسان ، وهي الحقوق المكفولة بالميلاد لكل شخص ، تشكل أعلى أولويات بولندا . لقد أدخلت بولندا بالفعل تغييرات بعيدة المدى في تشريعها الداخلي تستند الى الاعلان العالمي لحقوق الانسان والعهدين الدوليين وتسير في عملية التصديق على اتفاقية حقوق الطفل . وفي الواقع فإن بولندا كانت أول من تقدم بفكرة الاتفاقية وشاركت عن كثب في الاعمال الاولية في غضون العقد الماضي . وبقيام الحكومة باعلان قانون يمكن الرئيس من التصديق على الاتفاقية ، فإنها جعلت من الممكن للسلطات والمسؤولين على جميع المستويات أن يطبقوا أحكامها على الفور .

٣٩ - وأشار الى أن بولندا ترحب بقرار لجنة حقوق الانسان ١٩٩٠/٧٤ الذي يدعو جميع الدول الى النظر في التوقيع على الاتفاقية والتصديق عليها أو الانضمام اليها ويؤيد الاعلان العالمي وخطة العمل المعتمدين في مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل . وقد أعلن رئيس وزراء بولندا ، في رسالته الى مؤتمر القمة العالمي ، أن التغيرات الديمقراطية الاخيرة في بولندا تكفل احترام النماء الكامل والصحي للطفل .

(السيد زواكي ، بولندا)

٣٠ - وقال إن الاتفاقية صك لا يبلغ حد الكمال يمثل أساسا أدنى لما يمكن الاتفاق عليه . ومع ذلك ، فقد عبأت جهود المجتمع الدولي لوضع إطار لتحسين حالة جميع الأطفال المحتاجين للمساعدة . ويمكن للنظام المعروف بتخفيف عبء الدين من أجل نماء الطفل أن يؤدي دورا هاما في تمويل هذه المساعدة . ويتم ، في بلدان كثيرة ، بما فيها بولندا ، سداد الدين الاجنبي على حساب مستويات معيشة أعداد كبيرة من الأسر وأطفالها . وقد أكد الإعلان العالمي ، صوابا ، الحاجة العاجلة لإيجاد طرائق لحل أزمة الدين والحاجة إلى إعادة تنشيط النمو والنماء الاقتصادي الثابتين والقابلين لاستمرار الثبات ، ويحتاجان كلاهما إلى جهود متضافرة من خلال العمل الوطني والتعاون المتعدد الأطراف .

٣١ - وأضاف قائلا إن القواعد القانونية لبولندا تمتثل للمعايير الواردة في الاتفاقية ، بل وتزيد عليها . أما الحكم الوحيد الذي تتردد بولندا بشأنه فيتعلق بحق الطفل في هويته أو هويتها ، إذ أن الكشف عن السلالة يمكن أن يكون ذا عواقب نفسية خطيرة بالنسبة للطفل الذي لا يعرف أنه متبنى .

٣٢ - الآنسة ديوب (السنغال) : قالت ، وهي تتحدث بشأن البند ٩٧ من جدول الأعمال ، أنه ليس إلا من الطبيعي للسنغال ، و ٥٨ في المائة من سكانها دون سن ٢٠ و ٤٧ في المائة دون سن الـ ١٥ ، أن تعتبر بقاء وحماية ونماء الطفل من الأولويات .

٣٣ - وأضافت قائلة إن السنغال من البلدان الـ ٢٠ الأولى التي صدّقت على اتفاقية حقوق الطفل ، مدركة الحاجة إلى العمل المتضافر مع بقية المجتمع الدولي لضمان التنفيذ السريع للاتفاقية . وأن وفد بلدها يرحب بدخول الاتفاقية بسرعة حيز النفاذ ويتطلع إلى إنشاء لجنة حقوق الطفل . ولضمان عدم شلها من جراء الافتقار إلى الموارد ، ينبغي تمويل اللجنة من الميزانية العادية للأمم المتحدة . ومن أجل تسهيل أعمال اللجنة ، ينبغي للدول الأطراف أن تحترم التزامها بموجب المادة ٤٤ من الاتفاقية بتقديم خمسة تقارير سنوية إلى اللجنة بشأن ما تتخذه من تدابير لتنفيذ الاتفاقية وما تم إحرازه من تقدم . وأن السنغال قد أنشأت بالفعل لجنة وطنية لرصد تنفيذ الاتفاقية والإعلان العالمي وخطة عمل مؤتمر القمة العالمي .

٣٤ - وأردفت قائلة إنه ستكون هناك حاجة إلى التنسيق بين مختلف الأجهزة الوطنية والإقليمية والدولية المعنية لإنجاز أهداف التسعينات كما سيكون من المستصوب للجنة

(الآنسة ديوب ، السنغال)

حقوق الطفل أن تعمل بتعاون وثيق مع الوكالات المتخصصة ، ولا سيما اليونيسيف وغيرها من الاجهزة المناسبة في منظومة الامم المتحدة . وينبغي للدول الاطراف أن تقوم الآن باتخاذ تدابير لجعل قانونها المحلي متمشيا مع الاتفاقية .

٣٥ - واستطردت قائلة إن من سوء الطالع أن أثر أزمة الديون والانكماش وبرامج التكييف الاقتصادي قد جعل من الصعب للبلدان النامية الوفاء باحتياجات الطفل فيما يتعلق بالغذاء ومياه الشرب النقية والإسكان . وأن الافتقار إلى التدابير المصممة خصيصا لحماية الاطفال خلال فترات التكييف الاقتصادي قد أدى إلى معدلات مرتفعة في وفيات الاطفال الرضع وقلل من إمكانية الحصول على التعليم .

٣٦ - واسترسلت قائلة إنه ، في غياب التعاون الدولي الثابت والمجدد والقائم على تخفيف عبء الدين الخارجي وحل المشكلة المعقدة الخاصة بالنقل الصافي للموارد من البلدان النامية إلى البلدان المتقدمة النمو ، سيكون من الصعب للبلدان الفقيرة ، على الرغم من جهودها الوطنية ، أن تنفذ مبادئ اتفاقية حقوق الطفل .

٣٧ - وقالت إن عقد الطفل الافريقي كان مناسبة للفت الانتباه إلى حالة الاطفال في افريقيا والى تقديم المساعدة اللازمة لضمان نمائهم الجسدي والعقلي . وبناء عليه ، فإن وفد بلدها يناشد جميع الدول الافريقية أن تضمن احترام المبادئ الواردة في الميثاق الافريقي بشأن حقوق الطفل ورفاهته .

٣٨ - السيد هونغ (سنغافورة) : قال ، وهو يعلق على البند ١١٠ من جدول الاعمال ، إن بلده يؤيد الانتخابات الدورية الصادقة لانها تضمن مسؤولية الحكومة أمام الشعب ولانها عنصر ضروري من عناصر الديمقراطية . ويبدو أن الدليل التاريخي يوضح أن التنمية بشير بالديمقراطية وليست نتاجا لها . ويتعين الوفاء بالاحتياجات الاساسية من حيث الغذاء والمأوى والتعليم والعمالة قبل إشباع الاحتياجات الفكرية والروحية لاي شعب . وأن الديمقراطية كما تمارسها نخبة صغيرة تتلاعب بجمهور من الناخبين الفقراء والجهلة لا تؤدي عادة إلى تنمية وطنية .

٣٩ - وأضاف قائلا إنه يجب تكييف التنمية والديمقراطية على السواء مع الاوضاع المعينة السائدة في كل بلد . وأن التدريب والتعليم وبناء المؤسسات لازمة وتتطلب وقتا وجهدا . وبالاضافة إلى الترتيبات الانتخابية فإن الديمقراطية تتطلب ثقافة

(السيد هونغ ، سنغافورة)

ومؤسسات سياسية داعمة . وقد أوضحت التجربة أن الديمقراطية نفسها نتاج للتنمية الاجتماعية والاقتصادية المتقدمة .

٤٠ - ومضى يقول إن سنغافورة قد اختارت نهجا سياسيا واقتصاديا فعالا يجمع بين الرأسمالية والديمقراطية والاعمال الحرة ، حققت تنمية اجتماعية واقتصادية سريعة في السنوات الـ ٣٥ منذ نيلها الاستقلال . وقد اكتسبت ، أثناء العملية ، نفاذ بصيرة أدركت من خلالها الحاجة إلى تكييف ديمقراطية النمط الغربي مع بيئتها المتعددة الثقافات بغية بناء دولة قابلة للنمو من عناصر شديدة التباين . وأن هناك طرائق عديدة للديمقراطية والتنمية الاقتصادية وقد لا تكون الديمقراطية الليبرالية الغربية من اختيار الامم التي يميل تاريخها وثقافتها إلى الاخذ بنظم سياسية مختلفة . وستكون هذه الامم قادرة على أن تنمو اقتصاديا على أساس نظم قيمها الخاصة .

٤١ - السيدة ماتوفو (أوغندا) : قالت ، وهي تتحدث بشأن البند ٨٩ من جدول الاعمال ، إن وفد بلدها يعلق أهمية كبيرة على تعزيز حقوق الإنسان وعلى التنفيذ الفعّال لصكوك حقوق الإنسان . وقالت إن من شأن تنفيذ التوصيات المقدمة في تقرير الاجتماع الثالث لرؤساء الهيئات التعاهدية لحقوق الإنسان (A/45/636) أن ينهض نهوضا كبيرا بدور الامم المتحدة في تعزيز احترام حقوق الإنسان . وأن وفد بلدها يرحب بصورة خاصة بالتوصيات الواردة في الفقرتين ٥٣ و ٦٣ من التقرير . وعلاوة على ذلك ، فإن التعاون الاوثق بين اللجنة الافريقية المعنية بحقوق الشعوب وحقوق الإنسان وبين مركز حقوق الإنسان سيكون ذا فائدة متبادلة .

٤٢ - وأردفت قائلة ، في معرض تعليقها على البند ٩٧ من جدول الاعمال ، إن الإعلان العالمي المتعلق ببقاء الطفل وحمايته ونمائه وخطة العمل التي اعتمدها مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل وثيقتان شاملتان ذواتا منحى عملي . ومن المأمول أن تؤدي استجابة رؤساء الدول والحكومات إلى التزام عام على جميع المستويات لتحقيق أهداف مؤتمر القمة . وأن أوغندا ترحب ببدء نفاذ اتفاقية حقوق الطفل ، مؤخرا ، وأنها في صدد إدراج الاتفاقية في دستورها .

٤٣ - وفيما يتعلق بالبند ١١٠ من جدول الاعمال ، لاحظت أن مسألة النهوض بفعالية مبدأ الانتخابات الدورية والاصيلة يجب أن يعالج في إطار الديمقراطية الشامل . وأن الانتخابات لا تضمن الديمقراطية بالضرورة . وقالت إن التحول الى الديمقراطية الحقة

(السيدة ماتوفو ، أوغندا)

ينبغي أن توطد أركانه من خلال التنمية الاجتماعية . ومبادئ المسؤولية أمام الجماهير والانتخابات المنتظمة وحرية الصحافة وحق الاقتراع العام والاشتراك غير المقيد في النمو الاقتصادي هي جوهر الديمقراطية . بيد أن الشكل الذي تتخذه الديمقراطية قد يختلف وفقا للأوضاع المحلية . وإن تشجيع الانتخابات الدورية الحقة يجب أن ترافقه جهود لإعمال الحق في الغذاء والصحة والمأوى والإعلام والتعليم .

٤٤ - السيد دوان جيلونغ (الصين) : أعرب عن الامل في أن يقوم التنفيذ الفعّال لاتفاقية حقوق الطفل بتمتين التزام المجتمع الدولي بقضية الاطفال وبتعزيز نمائهم . وأن الصين واصلت ، من خلال التدابير التشريعية والقضائية والإدارية ، تمتين مختلف الآليات الوطنية لحماية الاطفال ، ولا سيما أولئك الذين يحتاجون إلى مساعدة خاصة . وقد تم إحراز نتائج ملحوظة من خلال الجهود الرامية إلى تحسين التعليم والرعاية الصحية .

٤٥ - ثم قال ، معلقا على البند ١٠٩ من جدول الاعمال ، أن بلده ظل دائما يعارض التعذيب بصلابة . ومنذ أن قام بتوقيع اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ، اتخذ خطوات عملية كثيرة لحظر ومنع استخدام أي شكل من أشكال التعذيب . وقال إنه ينبغي للجنة مناهضة التعذيب أن تنظر في تقارير الدول الاطراف بطريقة جادة ومحايدة وفي امتثال صارم لاحكام الاتفاقية . وينبغي للجنة أن تتغلب على التحامل السياسي من جانب بعض الاعضاء فيما يتعلق بمسائل محددة وأن تمنع التدخل الخارجي بغية إنجاز أعمالها بصورة ناجحة .

٤٦ - وفيما يتعلق بالبند ١١٠ من جدول الاعمال ، قال إن النظام السياسي والانتخابي الذي يختاره أي بلد وفقا لظروفه الخاصة أمر داخلي محض لاي دولة ذات سيادة . وأن الامم المتحدة ليست لديها ، بموجب الميثاق ، أي ولاية للتدخل في الممارسات الانتخابية للدول الاعضاء . والحالات التي وفرت فيها الامم المتحدة الرصد الانتخابي تتصل بإنهاء الاستعمار وتسوية الازمات التي تهدد السلم والامن ولا ينبغي الخلط بينها وبين الحالات التي تنطوي على ممارسات انتخابية عادية في الدول ذات السيادة . وأن إقامة آلية دائمة لتقديم المساعدة الانتخابية سيتجاوز ، بلا شك ، ولاية المنظمة بموجب الميثاق . وأن وفد بلده يأمل أن تتخذ جميع الدول الاعضاء موقفا حصيفا بشأن هذه المسألة بغية ضمان الاداء الفعّال للامم المتحدة .

٤٧ - الاسقف مارتينو (المراقب عن الكرسي الرسولي) : قال إن الكرسي الرسولي يرحب بالتغييرات بعيدة المدى التي حدثت مؤخرا ، وعلى وجه الخصوص في أوروبا ، بعد سنوات طويلة من الاضطهاد والتمييز . ولطالما كانت الكنيسة هي مكان استجماع قوى الاشخاص الذين أطلقوا شرارة تلك التغييرات . وكان من بين الاحداث الكثيرة البارزة في عملية التحسين زيارة الرئيس غورباتشوف لقداسة البابا يوحنا بول الثاني في كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ وزيارة البابا يوحنا الثاني للجمهورية الاتحادية التشيكية والسلوفاكية في ١٩٩٠ ، وإعادة فتح العديد من أماكن العبادة والممارسة الحرة للانشطة الدينية والتغييرات الدستورية الجذرية التي سنتها بلدان عديدة في وسط وشرق أوروبا فيما يتعلق بحرية الاديان والضمير والقانون الجديد بشأن حرية الضمير الذي اعتمده مجلس السوفيات الاعلى لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية في ١٩٩٠ وإعادة العلاقات الدبلوماسية الكاملة بين الكرسي الرسولي وكل من جمهوريات بولندا وهنغاريا وتشيكوسلوفاكيا ورومانيا وإقامة الاتصالات الرسمية بين الكرسي الرسولي واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .

٤٨ - وأضاف قائلا إن البابا يوحنا بول الثاني قد اعترف ، في كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، بالتطورات الايجابية في وسط وشرقي أوروبا ورحب بوجود فهم وتعاون أفضل بين مختلف الاديان في أجزاء أخرى من العالم . ومع ذلك ، فإن التعصب الديني لا يزال موجودا ، بل إن التمييز ضد بعض الاقليات الدينية جزء من السياسة الرسمية في بعض البلدان ، وذلك انتهاكا لصكوك حقوق الإنسان . ففي بعض البلدان ، يُحرم المسيحيون من حق العبادة أو ممارسة طقوسهم الدينية بحرية ، بل يشعرون بأنهم يعاملون كمواطنين من الدرجة الثانية . وقال ، إذا كان أصحاب العقائد الاخرى يجدون في البلدان المسيحية التسهيلات المطلوبة للوفاء باحتياجاتهم الدينية ، فإنه يأمل أن يتمكن المسيحيون من الاستفادة من المعاملة المماثلة في جميع البلدان ذات التقاليد الدينية المختلفة .

٤٩ - ورحب ، وهو يتحدث بشأن البند ١٠٦ من جدول الاعمال ، بمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٢٩/١٩٩٠ الذي يقضي بتمديد ولاية المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان فيما يتعلق بتنفيذ الإعلان العالمي بشأن القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد . وأعرب عن ارتياحه لاستمرار العمل على مشروع الإعلان بشأن حقوق الاشخاص الذين ينتمون إلى أقليات وطنية وعرقية ودينية ولغوية . وقال إن البابا يرى ارتباطا وثيقا بين حقوق الاقليات والحق في حرية الدين التي تشمل إبداء المعتقدات الدينية بحرية وبصورة فردية وجماعية .

(الاسقف مارتينو ، المراقب عن الكرسي الرسولي)

٥٠ - ومضى يقول إن الكرسي الرسولي مسرور بصورة خاصة لاعتماد اتفاقية حقوق الطفل والتصديق السريع عليها وعقد مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل التي ألزمت فيها أمم العالم نفسها بحماية الاطفال وتربيتهم وتعليمهم . ومع ذلك ، فإن الكرسي الرسولي قد أدخل تحفظات عندما صدّق على اتفاقية حقوق الطفل ، ألا وهي أن أهدافها والبرامج المتأتية عنها ينبغي أن تحترم الافكار الاخلاقية للآباء وحريتهم في اختيار حياة أطفالهم الدينية وتعليمهم كما أنها ينبغي أن تسمح للاطفال بتعلّم قيمة العلاقات الداعمة بصورة متبادلة في الاسرة ، حيث يقبل الآباء المسؤولية المشتركة للابوة .

٥١ - وقال إن الكرسي الرسولي قد لفت الانتباه ، في مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل ، إلى المشكلة الخطيرة الخاصة بمعدلات المواليد المرتفعة في بعض البلدان والى معدلات المواليد المفرطة الانخفاض في بلدان أخرى ، بيد أنه قال إنه لا يمكن حلها إلا على أساس مبادئ واضحة وقوية وعن طريق تجنب خطر التأثير الزائد للدولة .

٥٢ - السيد منتيانو (رومانيا) : قال إن الدورة الخامسة والاربعين للجمعية العامة قد اتخذت خطوة رئيسية باعتماد البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية . وأن رومانيا قد صدّقت على الاتفاقية والبروتوكول الاختياري الثاني الذي هو بانتظار التصديق من جانب البرلمان . وأنها أصبحت أيضا طرفا في اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة والعقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة .

٥٣ - وأضاف قائلا إن من المهم أن تلك التصديقات قد حدثت في بداية فترة ما بعد الشيوعية في رومانيا . وفي بلد عاش كابوس الجماعية المجردة ، تفهم الشعب أخيرا أن الحرية هي أساس جميع الفوائد الاخرى لاي حياة كريمة . وأن السياسة في بلده اليوم لا تعني المنافسة على السلطة بل الكفاح من أجل الحقوق الاساسية للفرد .

٥٤ - ومضى يقول إن الحكم الوارد في اتفاقية حقوق الطفل الذي يكفل للفرد حقوق الإنسان منذ الولادة يزخر بالبشرى . وأنها لمهمة بارزة أن تحال هذه البشرى واقعا ، ولا سيما في رومانيا حيث لم يكن هناك حتى ضمان الحق في الحياة لعدد من الاطفال كبير بصورة لا تصدق . وشكر اليونيسيف على دعمها السخي من خلال برنامجها لمساعدة الاطفال

(السيد منتيانو ، رومانيا)

الرومانيين والبالغ ٣ ملايين من الدولارات وقال إن إنشاء مركز اليونيسيف في بوخارست سيقدم مساعدة كبيرة في مواجهة هذا التحدي . ومع ذلك ، شدد على أن الحالة الإنسانية للأطفال تعني أكثر من مجرد البقاء وأن الطريقة الأكثر تأكيدا لضمان مستقبل أفضل للفرد هي توفير حياة أفضل للأطفال الآن .

٥٥ - وانتقل إلى البند ١١٠ من جدول الأعمال فقال إن الانتخابات الدورية والحقة تعطي جميع الأفراد الحق في تشكيل مصائرهم . وبناء على ذلك ، فإن رومانيا تؤيد بلا تحفظ الاعتماد السريع لآلية للأمم المتحدة لتقديم المساعدة التقنية فضلا عن المساعدة الانتخابية لأي بلد يطلبها ، ودخول تلك الآلية طور النفاذ . وأن حقيقة أنه قد تم إجراء انتخابات حرة وعادلة لأول مرة منذ ٥٠ سنة لا تعني أن الديمقراطية مجرد بدعة عابرة في رومانيا . بل على النقيض ، فإن الديمقراطية مسألة حياة أو موت . وأنه يأمل أن تكون الانتخابات المحلية المقرر إجراؤها في أوائل السنة القادمة دليلا أفضل وأكثر إقناعا على أن رومانيا قد سلكت الطريق إلى الديمقراطية لا ردّة بعده .

٥٦ - واستطرد قائلا إنه من أجل تقوية الهياكل الديمقراطية المنتخبة حديثا ، يتم إيلاء اهتمام كبير لوضع دستور جديد . وقد تم طلب المساعدة من البرلمانات والخبراء في البلدان ذات التقليد الديمقراطي الطويل الأمد ، لتحقيق المعايير الدولية العليا لدولة يسودها حكم القانون واحترام حقوق الإنسان . وأنه يجري إنشاء المركز الروماني لحقوق الإنسان بنفس الروح والمقصود منه أن يكون قناة للاتصال المباشر والسريع بمركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في جنيف ومجلس أوروبا والمراكز النظيرة . وأن مركز حقوق الإنسان في جنيف يقدم الخبرة ، وأعرب عن الامتنان لجميع من ساعدوا في تطوير المركز في رومانيا . والمتوقع أن يكون معهد حقوق الإنسان ، وهو جهاز مستقل آخر ، دعامة في تنفيذ الصكوك الدولية لحقوق الإنسان فضلا عن تقديم حافز مستمر لمراعاة حقوق الإنسان في رومانيا وتعزيزها .

٥٧ - السيد مايورغا كورتيس (نيكاراغوا) : قال إنه يقر التوصية بأن يجري توزيع دليل الإبلاغ الذي وضعه معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار) بالتعاون مع مركز حقوق الإنسان ، توزيعا واسعا ، وأن تنعكس أعمال الهيئات التعاهدية في جدول أعمال المؤتمر العالمي المقترح المعني بحقوق الإنسان .

(السيد مايورغا كورتيس ، نيكاراغوا)

٥٨ - وأضاف قائلا إن وفد بلده يؤيد تأييدا كاملا التعليقات والتوصيات الواردة في تقرير الاجتماع الثالث لرؤساء الهيئات التعاهدية لحقوق الإنسان وطلب أن تتم إتاحتها للجنة السادسة للنظر فيها خلال مناقشة برنامج عملها للعقد .

٥٩ - ومضى يقول إن نيكاراغوا تعتبر حقوق الإنسان من الأهمية بحيث أنها أدرجت ٣٠ مادة تتعلق بالموضوع في دستورها . وقال إن المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان في المجتمع الديمقراطي الذي تجري إقامته في نيكاراغوا ، تحترم احتراما كاملا . وأن نيكاراغوا قد اتبعت ، أثناء عملية تقوية المؤسسات الديمقراطية ، سياسة خارجية مفتوحة سمحت بموجبها للهيئات الدولية التي تشرف على حماية وتعزيز حقوق الإنسان بالعمل بصورة حرة . وأن حكومة نيكاراغوا تؤمن إيمانا قويا باحترام الحق في الحياة وأن ذلك الحق قد أُرسي في المادة ٣٣ من الدستور الذي ألغى عقوبة الإعدام . وأن نيكاراغوا كانت أيضا من مقدمي القرار المتعلق بالبروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، والذي وقّعته في شباط/فبراير ١٩٩٠ .

٦٠ - واستطرد قائلا إن تقرير نيكاراغوا المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان ذكر أن مفهوم التعددية السياسية قد تم تجسيده بصورة فعّالة في أحد أحكام الدستور . واختبرت قوة حكم القانون في انتخابات شباط/فبراير ١٩٩٠ حيث شهد ما يربو على ٣٠٠ ٠٠٠ مراقب أنقى وأعدل انتخابات في تاريخ نيكاراغوا .

٦١ - وأردف قائلا إن نيكاراغوا قد استفادت مؤخرا من المساعدة التقنية للأمم المتحدة في انتخاباتها ، وكانت تلك ، حقا ، ذات أهمية حاسمة خلال الفترة الصعبة حيث كانت تناضل لتقوية السلم وإقامة الديمقراطية وتعزيز التنمية الشاملة . ومع ذلك ، لا ينبغي توفير المساعدة التقنية للأمم المتحدة في العملية الانتخابية إلا استجابة لطلبات من البلدان ، مع إيلاء الاعتبار الواجب لسيادتها واستقلالها .

٦٢ - وقال إن نيكاراغوا قد وقّعت اتفاقية حقوق الطفل وصدّقت عليها . وأنها قررت ، إلى جانب بنما وبليز ، في الاجتماع الثاني للبرلمانيين التابعين لأمريكا الوسطى بشأن حقوق الطفل ، تأييد التجربة من الطابع العسكري في أمريكا الوسطى وضمان استخدام الفوائد المتأتية من ذلك في ميداني الصحة وحماية الطفل . وأنه قد تم التوصل أيضا إلى اتفاقية لتوحيد التشريع المتعلق بالطفل في أمريكا الوسطى

(السيد مايورغا كورتيس ، نيكاراغوا)

وإدراج عناصر هامة من عناصر اتفاقية الأمم المتحدة فيها . وأن رئيسة جمهورية نيكاراغوا قد حضرت أيضا مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل ، حيث أعلنت أنه سيتم إعطاء أولوية عليا للأطفال المتأثرين بالحرب واليتامى أو المشوهين أو المشردين أو اللاجئين .

٦٣ - قال إن حقوق الطفل ربما كانت هي حقوق الإنسان التي ستقدم أكبر إسهام في تغيير مستقبل المجتمع ، وبناء عليه فإن من المستعجل الوفاء بصورة كاملة بحقوق الأطفال واحتياجاتهم .

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠